

نظم البلاغة من النفاية للسيوطي  
للعلامة عبدالله بن أحمد بن الحاج  
حمى الله الغلاوي الشنقيطي

١٢٠٩ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْبَدِيعِ ذِي الْمَعَانِ الْأَزْلِيَّاتِ مُعَلِّمِ الْبَيَانَ  
وَأَبْلَغِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى الْفَصِيحِ الْحَسَنِ الْكَلَامِ  
وَبَعْدُ فَالْبَيَانُ نُورُ الْفِكْرِ وَالْجَهْلُ فِيهِ مِنْ أَصُولِ الْكُفْرِ  
بِهِ انْكَشَافٌ حُجُبِ الْمَعَانِي وَأَوْجُهُ الْإِعْجَازِ فِي الْقُرْآنِ  
وَالْعِلْمُ فَائِدَتُهُ التَّصَوُّفُ وَدُونَهُ مَجَازُهُ لَا يُعْرَفُ (١)  
فَهَاكَ مَا فِيهِ مِنَ النُّقَايَةِ لِلْمُبْتَدِيِّ مِنْ جَهْلِهِ وَقَايَةِ  
إِذْ لَمْ تَنْزَلْ خَيْرَ الْأَمَمِ تَقْصُرُ فَنَاءً بِقُصُورِ الْهِمَمِ

مُقَدِّمَةٌ

فَصَاحَةُ الْمُقَرَّرِ أَنْ يَلْتَمَّ مَا وَقَيْسُهُ وَأُنْسُهُ مُفَهِّمًا  
وَفِي الْكَلَامِ قُوَّةُ التَّأْلِيفِ لَيْسَ بِنَهْجِ النَّحْوِ بِالضَّعِيفِ  
وَكَوْنُهُ يَضْحِكُ مِنْ صَبَاحَتِهِ وَسَلِسُ الْكَلِمِ مَعَ فَصَاحَتِهِ  
تَمَّ بِلَاغَةِ الْكَلَامِ الْحَالِي طِبَاقُهُ مُقْتَضِيَاتِ الْحَالِ  
كُلُّ مَقَامٍ عِنْدَهُ مَقَالٌ بِهِ ثُبُوتُهُ وَالْإِنْتِقَالُ  
خَطَابُكَ الذِّكْرِي وَالْغَيْبِي لَا يَتَّحِدَانِ مَا الشَّيْئُ الْأَمْيَلُ  
لِكُلِّ كَلِمَةٍ بِأُخْرَى صُحِبَتْ مَا إِنْ أُرِيدَ مَعَ غَيْرِهَا أَبَتْ  
وَلَا يَهْوَلَنَّكَ كَلِيَّاتِ وَإِنَّمَا بَيَانُهَا مَا يَأْتِي

(١) لما اشتهر بهذا اللقب أناس على غير الجادة في هذا العصر صوبه بعضهم فقال:

والعلم فائدته التبتل\*\*\* ودونه مجازُهُ لا يعقل.

وَصِفَ بِهَا الْقَائِلَ وَالْمُرَكَّبَا وَبِالْفَصَاحَةِ أَعَمَّ نِسَبَا  
وَحَدُّهَا أَعْلَى وَعَالٍ أَعْجَزَا وَدَانَ الْمُنْحَطُّ عَنْهُ عَجَزَا  
كِلَاهُمَا فَيَمُنُّ يَقُولُ مَلَكَتْهُ يَقْوَى بِهَا عَلَى طَرِيقِ سَلَكَتِ  
عِلْمُ الْمَعَانِي

عِلْمُ الْمَعَانِي مَا بِهِ قَدْ عُرِفَا أَحْوَالُ لَفْظٍ عَرَبِيٍّ يُقْتَفَى  
بِهَا طِبَاقٌ مُقْتَضَى الْحَالِ الْكَلَامِ وَهُوَ اغْتِبَارُنَا الْمُنَاسِبَ الْمَقَامِ  
كَالذِّكْرِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ وَالْحَذْفِ وَالتَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ  
وَهُوَ كَالجَنَّةِ أَبْوَاباً يُرَى أَوْلَهَا الْإِسْنَادُ أَعْنِي الْخَبْرَا  
حَقِيقَةٌ عَقْلِيَّةٌ إِسْنَادٌ مَا كَالْفِعْلِ لِلْمُنْشِي لِمَنْ تَكَلَّمَ مَا  
ثُمَّ حَجَّازٌ عَقْلٌ إِنْ يُسْنَدُ إِلَى مُلَابِسٍ سِوَاهُ مَنْ تَأْوَلَا  
وَطَرَفَا الْإِسْنَادِ مِنْ حَقِيقَتَيْنِ وَمِنْ مَجَازَيْنِ وَمِنْ مُخْتَلَفَيْنِ  
وَشَرْطُهُ قَرِينَةٌ كَالْمُتَّبِعِ مَيَّزَ عَنْهُ قُنُوعاً عَنْ قُنُوعِ  
جَذْبِ اللَّيَالِي أَبْطِي أَوْ أَسْرِعِي أَفْنَاهُ قِيلَ لِلشَّمْسِ اطلَّعِي  
وَقَصْدُ مُخْبِرٍ مُفَادُ السَّمَاعِ بِوَاقِعِ أَوْ عِلْمُهُ بِالْوَاقِعِ  
فَانْطِقْ بِقَدْرِ حَاجَةٍ فَأَكْمِدِ بِحَسَبِ الْإِنْكَارِ وَالتَّوَرُّدِ  
لَا إِنْ خَلَا ذَهْنًا وَذِي بَدْيِي وَطَلَّعِي ثُمَّ إِنْكَارِي  
وَرَمَّمَا الْمُنْكَرُ غَيْرًا جُعِلَا لِرَادِعٍ يَكْفِيهِ لَوْ تَأَمَّلَا  
وَالْعَكْسُ إِنْ بَدَتْ أَمَارَةٌ يَكُونُ بِلَاغَةٍ كَمَا إِنْكُمْ لَمِثُّونُ

باب أحوال المسند إليه

يُحَذَفُ مُسْنَدٌ إِلَيْهِ مُبْتَدَأٌ أَوْ فَاعِلاً لِعَبَثٍ إِذَا بَدَأَ  
أَوْ الْإِخْتِبَارِ الْفَهْمِ وَالْمَقْدَارِ وَالصَّوْنِ أَوْ تَيْسُّرِ الْإِنْكَارِ  
أَوْ أَنَّه مَعَيْنٌ فَرِيدٌ كَمَثَلِ فَعَالٍ لِمَا يُرِيدُ  
وَذِكْرُهُ لِلأَصْلِ وَالنِّدَا عَلَى جُمُودٍ أَوْ ضَعْفِ قَرِينَةٍ جَلَا  
أَوْ زَيْدٍ إِيضَاحٍ وَرَفْعَةٍ كَذَا إِهَانَةٍ أَوْ يُمْنٍ أَوْ تَلْدُذًا  
وَعَرَفْنَاهُ مُضْمَرًا لِبَابِ تَكْلُومٍ أَوْ غَيْبٍ أَوْ خِطَابِ  
أَوْ عِلْمًا لِيَدْخُلَ الذَّهْنَ ابْتِدَاءً بِاسْمٍ يَخُصُّ أَوْ لِمَعْنَى قِيْدَا  
لِلْقَبِّ تَلْدُذٍ تَيْمُنٍ وَصُغَةٍ مَوْصُولًا إِذَا لَمْ يُوَقَّنِ  
إِلَّا بِوَصْفٍ لَهُ وَفِي تَقْرِيرِ هُجْنَةٍ أَوْ تَفْخِيمٍ أَوْ تَحْقِيرِ  
أَوْ لِكَمَالٍ أَنْ يُيَمِّزَ يُشَارَ لَهُ أَوْ التَّعْرِيزِ أَنَّهُ حِمَارٌ  
أَوْ لِبَيَانِ الْقُرْبِ فِي الْمَكَانِ وَالْبُعْدِ وَالتَّوَسُّيطِ أَوْ فِي الشَّانِ  
وَأَلٍ لِلإِيْمَاءِ لِعَهْدٍ أَوْ إِلَى حَقِيقَةٍ أَوْ لِعُمُومِ شَيْءٍ  
وَبالإِضَافَةِ لِلإِخْتِصَاصِ أَوْ قَصْدِ تَعْظِيمٍ أَوْ اخْتِقَارِ  
وَنَكْرَنَاهُ مُفْرَدًا أَوْ نَوْعًا أَوْ لِلْعُظْمِ وَالكَثْرَةِ وَالضِّدِّ عَنَوَا  
وَالنَّعْتِ لِلْكَشْفِ أَوْ التَّمْجِيدِ وَالذَّمِّ وَالتَّخْصِيسِ وَالتَّوَكِيدِ  
وَأَكْبَدَنَ مُقَوِّبًا أَوْ لِيَزُولَ تَوَهُمُ الْمَجَازِ أَوْ أَلَّا شُمُولُ

وَزِدْ لِلإِضْحَاحِ البَيَانِ وَالبَدَلِ لَزَيْدٍ تَقْرِيرٍ بِهِ الحُكْمُ يُعَلِّمُ  
وَفَصِيحاً بِنَسَقٍ مُخْتَصِراً أَوْ رَدًّا لِلصَّوَابِ وَافْصِلْ مُضَمَّراً  
لِلْحَضَرِ وَالتَّقْدِيمِ لِلأَصْلِ وَلاَ عُدُولَ أَوْ تَشْوِيقَ أَوْ يُعَجِّلاً  
سُروراً أَوْ سِوَى وَأَخْزَهُ لِمَا يَأْتِي وَقَدْ يُخَالِفُ المَقْدَمَا

### أحوال المسند

وَيُذَكِّرُ المُسْنَدُ فِعْلاً أَوْ خَبَرٌ لِمَا مَضَى وَتَرْكُهُ لِمَا غَبَرَ  
وَأَفْرَدْنَاهُ وَهُوَ غَيْرُ سَبَبِي حَيْثُ تَقَوَّى الحُكْمُ لَمْ يَسْتَوْجِبِ  
وَكَوْنُهُ فِعْلاً لِأَنَّهُ يُقَيِّدُ بِزَمَنِ وَيُفْهِمُ التَّجَدُّدَا  
وَالإِسْمُ لِلدَّوَامِ وَالثَّبُوتِ وَالفِعْلُ بِالمَعْمُولِ قَيِّدٌ يُوتِي  
تَرْبِيَةً المَفَادِ دُونَ مُعْطِي تَرْكٍ وَبالشَّرْطِ لِمَعْنَى الشَّرْطِ  
وَنَكْرُ المُسْنَدِ حَالٌ عَدَمِ تَخْصِيصٍ أَوْ عَهْدٍ أَوْ المَفْخَمِ  
وَأَفِيدَ التَّعْرِيفَ حُكْماً سُبْرًا عَلَى الَّذِي يُدْرَى بِنَهْجِ آخِرَا  
وَالوَصْفُ وَالمُضَافُ لِلتَّيْمِيمِ وَهُوَ لِلتَّخْصِيصِ دُونَ تَقْدِيمِ  
وَلتَفْأُولِ وَتَشْوِيقِ بَدَا أَوْ أَنْ تَبَيَّنَ الخَبْرِيَّةُ ابْتِدَا  
وَأَخْرَنَاهُ لِإِقْتِضَا المَقَامِ تَقْدِيمِ غَيْرِهِ مِنَ الكَلَامِ

### أحوال متعلقات الفعل

القَصْدُ فِي مَفْعُولِ فِعْلٍ إِنْ رَسَى مُفَادٌ أَنَّهُ بِهِ تَلَبَّسَا  
وَلاَ تُقَدِّرُهُ لِإِدَاعِ نَزَلِهِ كَاللَّزِمِ وَحَيْثُ لاَ قُدْرَةَ لَهُ

فَالْحَذْفُ لِلْبَيَانِ بَعْدَ الْإِبْهَامِ أَوْ دَفْعِهِ مَا لَمْ يَرِدْ مِنْ إِبْهَامٍ  
أَوْ أَنْ يُعَادَ لِكَمَالِ الْإِعْتِنَا أَوْ لِـلِـيَعْمَ بِاخْتِصَارٍ أَوْ بِنَا  
فَاصِلَةٍ أَوْ هُجْنَةٍ وَأَوَّلًا لِلرَّدِّ وَالْحَصْرِ انْجَلَى كَالِإِلَى  
وَبَعْضُ مَعْمُولَاتِهِ لِلْوَضْعِ قُدِّمَ أَوْ لِعَرْضِ كَالسَّجْعِ

### بَابُ الْقَصْرِ

الْقَصْرُ حَقٌّ أَوْ إِضَافِيٌّ وَكُلُّ قَصْرٍ عَلَى مَوْصُوفٍ أَوْ عَكْسٍ وَقُلُّ  
فَالثَّانِي إِفْرَادٌ لِشِرْكَةٍ تُقَدُّ أَوْ قَصْرٌ قَلْبٍ لِمَنْ الْعَكْسَ اعْتَقَدُ  
وَإِنْ تَسَاوَاوَا فَتَغْيِيرٌ بِأَلَا وَبَلْ وَبِالْثَنِّي وَثَنِيًّا جُعِلَا  
وَإِنَّمَا كَانَمَا الْعِلْمُ سَنَا وَالسَّبْقُ فِي مِثْلِ تَمِيمِي أَنَا

### بَابُ الْإِنْشَاءِ

الْإِنْشَاءُ تَمَنِّي حَرْفُهُ لَيْتَ وَهَلْ وَلَوْ كَلَوْ أَنَّ وَقُلُّ بِلَعَلِّ  
وَجَازَ غَيْرُ مُمَكِّنٍ وَاسْتَفْهَمَنَّ بِهَلْ لِتَضَدِّيقٍ وَمَا أَيُّ وَمَنْ  
وَكَيْفَ وَكَيْفَ أَيَّنَ أَنِّي وَمَتَى أَيَّانَ كُـلُّ لِلتَّصَوُّرِ أَتَى  
وَلَهُمَا الْهَمْزُ وَكُلُّ جَاءِ لِعَايِرٍ مَا مَرَّ كَالِإِسْتِطْبَاءِ  
تَقْرِيْبٍ أَوْ وَعِيْدٍ أَوْ تَعَجُّبٍ إِنْكَارِ ذِي تَوْيِيْحٍ أَوْ مُكْذِبِ  
تَهَكُّمٍ تَحْقِيرٍ أَوْ تَهْوِيلٍ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ مِنَ الْأُصُولِ  
ثُمَّ النَّبْدَا وَجَاءَ لِلِإِغْرَاءِ وَيَقَعُ الْخَبْرُ بِالْإِنْشَاءِ

تَفَاوُلًا أَوْ حِرْصًا أَنْ يَكُونَا كَيْتَرَبْصًا وَتُؤْمُونًا

### باب الوصل والفصل

تَعَاطَفُ الْجُمَلُ يُدْعَى الْوَصْلُ وَعَكْسُهُ لِمَا اقْتَضَاهُ الْفَصْلُ  
إِنْ يَكُ لِلأُولَى مِنْ إِعْرَابٍ مَحَلٍّ وَقَصَدَ التَّشْرِيكَ فِي الْحُكْمِ وَصَلَّ  
أَوَّلًا وَرَبَطَهَا لِمَعْنَى كَالْفَا أَوْ ثُمَّ أُمَّ فِيهِ خُذَهُ عَطْفًا  
إِلَّا فَإِنْ لَمْ تُعْطَى مَا بِهِ حُكْمٌ فَالْفَصْلُ نَحْوُ اللَّهِ يَسْتَهْزِي بِهِمْ  
وَالْفَصْلُ فِي كَمَالِ الْإِنْفِصَالِ وَالشِّبْهِ أَوْ كَمَالِ الْإِتِّصَالِ  
كَمَا تَذَا رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَالَ رَأَيْدُهُمْ أَرْسُوا نُزَاوِلُ مِثَالُ  
وَذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ هُدَى أَمَدَكُمْ وَسَوْسَ قَالَ مُنْشِدًا  
تَظُنُّ كَيْفَ وَلِلَّيْهَامِ صِلَا كَلَا وَأَيَّدَكُمْ اللَّهُ عَلَيَّ  
كَأَنَّ الْإِبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ فَجَّارًا لَفِي جَحِيمٍ  
وَحَسَنٌ تَنَاسَبُ الْأَفْعَالِ وَالْغَيْرُ كَالْمَاضِي وَالْإِسْتِقْبَالِ

### باب الإيجاز والإطناب والمساواة

الِإِجَازُ تَغْيِيرٌ عَنِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِنِاقِصٍ وَافٍ وَالِإِطْنَابُ يُرَادُ  
لِنُكْتَةٍ وَبَانَتْ الْمُسَاوَاتُ الْإِجَازُ قَصْرٌ فِي قِصَاصِنَا حَيَاتُ  
أَوْ حَذْفٍ إِمَّا فِي مُضَافٍ اسْتِنَابُ مَوْصُوفٍ أَوْ وَصْفٍ وَشَرْطٍ وَجَوَابٍ  
لِلِإِخْتِصَارِ أَوْ لِمَا لَمْ يُوعَبِ أَوْ يَذْهَبَ السَّامِعُ كُلَّ مَذْهَبٍ  
أَوْ جُمْلَةٍ سَبَبُهَا قَدْ ذُكِرَ أَوَّلًا وَذِي وَاحِدَةٍ أَوْ أَكْثَرًا

وَقَدْ يُعَاضُ وَعَلَيْهِ يُسْتَدَلُّ بِالْعَقْلِ وَالتَّعْيِينِ بِالْقَصْدِ الْأَجَلِ  
 أَوْ عُرْفٍ أَوْ شُرُوعٍ أَوْ قِرَانِي وَإِنْ يَكُ الْإِطْنَابُ بِالْبَيَانِ  
 مِنْ بَعْدِ الْإِبْهَامِ فَايْضًا وَثَنٌ وَاشْرَحَ بِمَعْطُوفَيْنِ تَوْشِيحًا وَثَنٌ  
 وَخَتْمُكَ الْكَلَامَ بِالْمَفِيدِ مَا تَمَّ بِدُونِهِ فَايْغَالُ سَمَّا  
 وَجُمْلَةٌ أَعْمُ كَالْتَّمِشِ لِجُمْلَةٍ قَبْلُ ادْعُ بِالتَّذْيِيلِ  
 وَدَافِعٌ مُوهِمٌ عَكْسِ مَا قُصِدَ فَهُوَ بِالِاخْتِرَاسِ وَالتَّكْمِيلِ حُذْ  
 وَفَضْلَةٌ لِنُكْتَةٍ سِوَاهُ أَنْبَلُغُ فَالتَّتْمِيمُ مَا أَقْوَاهُ  
 وَجُمْلَةٌ لِنُكْتَةٍ فَكَثْرًا مِنْ بَيْنِ قَوْلَيْنِ اعْتِرَاضًا أَثْرًا  
 وَأَيْضًا الْإِطْنَابُ بِالتَّكْرِيرِ أَمْ وَذَكَرُ مَا يُخَصُّ بَعْدَ مَا يَعْمُ

### علم البيان

عِلْمُ الْبَيَانِ أَلَّةٌ بِهَا عُرِفَ أَنْ يُورَدَ الْمَعْنَى بِطُرُقٍ تَخْتَلِفُ  
 بِأَنْ يَكُونَ بَعْضُهَا أَوْضَحَ فِي دَلَالَةٍ وَلَيْسَ الْأَخْفَى كَالْخَفِيِّ  
 دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى جَمِيعِ مَا كَانَ لَهُ وَضْعِيَّةٌ إِذْ تَمَّ مَا  
 أَوْ جُزْءٌ أَوْ لَازِمٌ عَقْلِيَّةٌ فَإِنْ تَقَمَّ قَرِينَةٌ جَلِيَّةٌ  
 أَنَّ الطَّبَاقَ لَمْ يُرَدَّ فَهُوَ مَجَازٌ وَإِنْ أُرِيدَ فَكِنَايَةٌ تَمَّازُ  
 وَقَدْ يَكُونُ أَصْلُهُ التَّشْبِيهِهَا فَانْحَصَرَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ فِيهَا

### باب التشبيه

تَشْبِيهُنَا دَلَالَةٌ عَلَى اشْتِرَاكِ أَمْرَيْنِ فِي مَعْنَى بِنَاكِفٍ أَوْ مُحَاكٍ



وَطَرَفَا التَّشْبِيهِ حَسِيَانِ وَمَعَ الإِخْتِلَافِ عَقْلِيَانِ  
وَالْوَجْهُ مَعْنَى فِيهِ قَدْ أَنْيَلَا شَرِكَةً تَحْقِيقاً أَوْ تَخْيِيلاً  
فَالْيَتَحَرَّزُ فِيهِ خَوْفاً مِنْ خَلَلٍ كَجَعْلِهِ فِي النَّحْوِ كَالْمِلْحِ الْمَثَلِ  
كَوْنُ الْقَلِيلِ مُصْلِحٌ وَمَا كَثُرَ يُفْسِدُ وَالْقَائِلُ فِي هَذَا عَثْرُ  
بَلْ وَجْهَهُ الصَّلَاحُ فِي اسْتِعْمَالِهِ وَيُفْسِدُ الْكَلَامَ مِنْ إِهْمَالِهِ

### فصل في أدوات التشبيه

أَدَاتُهُ الْكَافُ وَمِثْلٌ وَمِثْلٌ كَأَنَّ مُفْرَدًا بِمُفْرَدٍ يَحُلُّ  
أَوْ بِمُرَكَّبٍ وَعَكْسٌ وَبَدَا مَلْفُوفًا أَوْ مَفْرُوقًا إِنْ تَعَدَّدَا  
طَرَفَاهُ أَوْ أَصْلُهُمَا فَتَسْوِيَةٌ أَوْ فَرْعُهُ جَمْعٌ إِنْ تَسْتَوْفِيَةٌ  
وَهُوَ تَمَثُّيلٌ إِنْ الْوَجْهُ انْتِزَعٌ مِنْ مُتَعَدِّدٍ وَغَيْرُهُ سَمِعٌ  
وَهُوَ جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ وَبَدَا مِنْ غَيْرِ تَدْقِيقٍ وَإِلَّا بَعْدَا  
وَمَا أَدَاتُهُ حَذَفَتْ أَكْثَرًا أَضَفْتَهُ أَمْ لَا وَأَرْسَلْنَا مَا عَدَا  
مَقْبُولُهُ الْمُؤَوِّفِي إِفَادَةَ الْغَرَضِ وَغَيْرُهُ رَدٌّ وَأَعْلَاهُ عَرَضٌ  
مَحْذُوفٌ وَجْهٌ أَوْ أَدَاةٌ أَوْ مَعَا مُشَبَّهٌ فَمَا بِهِ مَا اجْتَمَعَا

### باب المجاز

ثُمَّ الْمَجَازُ الْمَفْرَدُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ اصْطِلَاحًا يَشْمَلُ  
تَخَاطُبٌ مَعَ قَرِينَةٍ عَدَمٌ إِزَادَةٌ وَبِالْعَلَّاقَةِ اتِّسَامٌ  
إِنْ تَكُ غَيْرَ شَبَّهٍ فَمُرْسَلٌ إِلَّا فَإِنْ نُحِقَّقَ الْمُسْتَعْمَلُ

حَسَاءٌ وَعَقْلًا فَهِيَ تَحْقِيقَةٌ إِنْ اجْتَمَعَ طَرَفَيْهَا هِيَ  
أَمْكَنُ تُعْزَى لِلْوَفَاقِ الْبَادِي وَإِنْ أَحْيَلُ تُنْمَى لِلْعِنَادِ  
وَهِيَ مُبْتَدَلَةٌ إِنْ انْجَلَى جَامِعُهَا وَخَصَّصَتْ إِنْ تُؤْمَلًا  
أَصْلِيَّةٌ إِنْ بِسْمَى الْجِنْسِ تَقَعُ أَوْ حَرْفٍ أَوْ فِعْلٍ وَوَصَفٍ فَتَبَعُ  
وَذَكَرُ مَا لَاءَمَ مَا اسْتُعِيرَ لَهُ أَوْ مِنْهُ تَجْرِيدٌ وَتَوْشِيحٌ صِلَةٌ  
وَاجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ لَدَى أَسَدٍ شَاكِي السِّلَاحِ مُقْدِفٌ لَهُ لَبَدٌ

### فصل في الاستعارة

إِنْ أُضْمِرَ التَّشْبِيهُ إِلَّا آيَةٌ فَرَعٌ مَعَ الْأَصْلِ فَبِالْكِنَايَةِ  
وَذَكَرُ آيِ الْفَرَعِ تَخْيِيلِيَّةٌ وَاجْتَمَعَا فِي وَإِذَا الْمَنِيَّةُ  
ثُمَّ الْمُرَكَّبُ وَذَا مَا اسْتُعْمِلًا فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ الْأَصِيلِ أَوْلًا  
تَشْبِيهِيَّةٌ تَمَثِيلٌ كَمَا يُعَزَّمَا مُؤَخَّرًا رَجُلًا وَرَجُلًا قَدَمًا

### الكناية

لَفْظُ الْكِنَايَةِ بِهِ وَصْفًا يُرِيدُ دَانَ بِلًا وَاسِطَةً بِهَا بَعِيدٌ  
كَحَاتِمٍ مُكَيِّمٍ الرَّمَادِ وَسَالِمٍ مُوَفَّرِ النَّجَادِ  
أَوْ نِسْبَةً أَوْلًا وَلَا بَلِ الْبَلَى مَوْصُوفُهَا وَتَتَفَاوَتْ إِلَى  
تَعْرِيفِ إِنْ حُذِفَ مَوْصُوفٌ وَإِنْ تَكْثُرُ وَسَائِطُ فَتَلْوِيحًا تَعْنِ  
وَرَمَزٌ إِنْ قَلَّتْ مَعَ الْخَفَاءِ وَإِنْ جَلَّتْ سُمِّيَ بِالْإِيْمَاءِ  
كِنَايَةً مَجَازٌ اسْتِعَارَةٌ أَبْلَغُ مِنْ أَضْدَادِهَا عِبَارَةٌ

## علم البديع

عِلْمُ الْبَدِيعِ مُعْرِفٌ بَعْدَهُمَا وَجُوهٌ تَحْسِينِ كَلَامٍ أَحْكَمَا  
أَنْوَاعُهُ كِمَاتَيْنِ وَالْمَعَانِ فِيهَا مَضَى مِنْهَا كَثِيرٌ وَالْبَيَانُ  
فَجَمْعٌ ضِدِّينِ طِبَاقٌ شَاعَ لَهُ إِنْ زَادَ تَرْتِيباً سُمِّيَ الْمُقَابَلَةَ  
مِنْهَا مُرَاعَاةُ النَّظِيرِ إِنْ ذَكَرَ مَا قَدْ تَنَاسَبَا كَنَجْمٍ وَشَجَرٍ  
تَشَابُهُ الْأَطْرَافِ مِنْهَا إِنْ بَدَأَ خَتَمَ بِمَا نَاسَبَ مَعْنَى الْمُبْتَدَأِ  
وَذَكَرَ مُرْشِدٍ إِلَى الْعَجْزِ رُويَ إِرْصَاداً أَوْ تَسْهِمًا إِنْ بَانَ الرَّوْيُ  
ثُمَّ الْمَشَاكَلَةُ ذِكْرُ شَانِ بِلَفْظٍ آخَرَ لِلِاقْتِرَانِ  
وَزَاوُجُوا مَا بَيْنَ مَعْنَيْهِ فِي الشَّرْطِ وَالْجُزْأِ مُرْتَبِّينِ  
وَالْعَكْسُ تَأْخِيرُ لِقَوْلٍ قَدْ أُحِلَّ مُقَدِّمًا مِثَالُهُ لَا هُنَّ حِلٌّ  
وَسَمٌّ نَقْضٌ سَابِقٍ بِالْحَقِّ لِسِرِّ الرَّجُوعِ دُونَ مَا حَقَّ  
تَوْرِيَةً فِي ذِي اشْتِرَاكِ إِنْ يُفِيدُ مَعْنَى قَرِيباً وَمُرَادُهُ الْبَعِيدُ  
وَمِنْهُ الْإِسْتِخْدَامُ إِنْ مَعْنَى يُرِيدُ بِاللَّفْظِ وَالضَّمِيرُ آخَرَ يُفِيدُ  
وَاللَّفُّ أَنْ يُذَكَرَ مَا تَعَدَّدَا وَالنَّشْرُ ذِكْرُ مَا لِكُلِّ قَصِيدَا  
وَالْجَمْعُ أَنْ يَجْمَعَ فِي حُكْمِ ذَوَاتٍ كَالْمَالِ وَالْبُنُونََ زِينَةَ الْحَيَاتِ  
وَالْفَرْقُ بَيْنَ جِهَتَيْ الْإِدْخَالِ جَمْعٌ وَتَفْرِيقٌ كَوَجْهِهِ الْخَالِ  
وَقَسَمُوا بِذِكْرِ مَا تَعَدَّدَا ثُمَّ يُضَافُ مَا لِكُلِّ مُسْنَدَا  
وَالْجَمْعُ وَالتَّقْسِيمُ أَنْ يُقْسِمَ مَا جَمَعَ أَوْ يُجْمَعُ مَا قَدْ قُسِمَا

وَالْجَمْعُ بِالتَّفْرِيقِ وَالتَّقْسِيمِ كَيَوْمَ يَأْتِي فَاسْرٍ بِالرَّسِيمِ  
 تَجْرِيدٌ أَنْ تَنْزِعَ مِنْ ذِي وَصْفٍ مِثْلًا وَقَدْ يَأْتِي بِغَيْرِ حَرْفٍ  
 ثُمَّ الْمُبَالَغَةُ وَهِيَ بِاللِّدَاعِ حَدٌّ قَدْ اسْتُبْعِدَ أَوْ قَدْ مُنِعَا  
 وَهِيَ تَبْلِيغٌ إِذَا مَا أَمَكْنَا عُرْفًا وَعَقْلًا مُغْرَقٌ إِنْ أَمَكْنَا  
 عَقْلًا وَإِلَّا فَعُلُوٌّ يُقْبَلُ إِنْ يُدْنِ لِلصَّحَةِ لَفْظٌ يَدْخُلُ  
 نَحْوُ يَكَادُ زَيْتُهَا أَوْ ضَمْنَا تَخْيِيلًا أَوْ هَزْلًا يُرِيهِ حَسَنًا  
 وَمَنْزَهُ الْكَلَامِ أَنْ يُرَكَّبَا بِقَيْسِهِ حُجَّةٌ مَا قَدْ طَلَبَا  
 وَحُسْنٌ تَعْلِيلٌ بِأَنْ يَدَّعِيَا مُنَاسِبًا لَوْصَفِهِ مُسْتَوْفِيَا  
 بِنَظَرٍ ذِي دِقَّةٍ لِلسَّمَاعِ وَلَا يَكُونُ عَلَّةً فِي الْوَاقِعِ  
 وَلَقَّبُوا حُكْمًا بِحُكْمٍ شَيْعَا مُشَبَّهًا بِآخِرِ التَّفْرِيعَا  
 وَأَكَّدِ الْمَدْحَ بِكَالِذَّمِّ عَلَى عَكْسٍ بِالِاسْتِدْرَاكِ ثُنْيَا جُعَلَا  
 وَالْمَدْحُ بِالْوَصْفِ الَّذِي يُدَاعُ مَدِيحٌ آخِرَ بِهِ اسْتِتْبَاعٌ  
 وَمِنْهُ الْإِدْمَاجُ أَعْمٌ وَهُوَ مَا ضَمَّنَ مَعْنَى غَيْرَ مَعْنَى يَمَّمَا  
 وَالْكَلِمُ الْمُحْتَمِلُ الْوُجْهَيْنِ تَوْجِيهٌ أَوْ مُحْتَمِلُ الصِّدْقَيْنِ  
 وَالْإِطْرَادُ وَهُوَ ذِكْرُ النَّسَبِ بِنَظْمِ آبَاءٍ عَلَى التَّرْتِيبِ  
 وَالْقَوْلُ بِالْمَوْجَبِ أَنْ يُثَبَّتَ مَا قَالَ وَلَكِنْ بِسَوَى مَا زَعَمَا  
 تَجَاهُلُ الْعَارِفِ سَوْقَ مَا عَلِمَ مَسَاقَ غَيْرِهِ لِنُكْتَةِ تُومَ  
 وَالْهَزْلُ ذُو الْجِدِّ بِهِ مَنْوِيٌّ بَادٍ وَمَا قُرِّرَ مَعْنَوِيٌّ

وَخَيْرُ غَيْرِهِ الْجِنَاسُ بَيْنَنَا      لَفْظَيْنِ كُلُّ خَصٍّ مَعْنَى عَيْنَا  
 تَمَّ وَفِي النَّوْعِ ادْعَاؤُهُ مُمَثَّلًا      إِنْ كَانَ فِي كُلِّ اتِّفَاقٍ مَثَلًا  
 وَلَيْسَ مَعْنَى فِي نَوْعِيهِ مُسْتَوْفًا وَإِنْ      رُكِّبَ جَانِبٌ فَتَرْكِيْبٌ يَعْنِي  
 وَمُتَشَابِهًا إِذَا مَا اتَّخَلَفَا      خَطَأً وَمَفْرُوقًا إِذَا مَا اخْتَلَفَا  
 وَفِي اخْتِلَافِ شَكْلِهِ مُحَرَّفٌ      وَفِي اخْتِلَافِ نَقْطِهِ مُصَحَّفٌ  
 أَوْ عَدَدٍ فَفَاقِصٌ وَإِنْ يَزِدُ      بِحَرْفٍ آخَرَ مُطْرَفًا عُهُدٌ  
 أَوْ سَطًّا فَسَمِّهِ مُكْتَنَفًا      وَالْعَجْزُ تَذْيِيلًا وَسَمٌّ مَا اخْتَلَفَا  
 حَرْفًا وَفِي الْمَخْرَجِ قَدْ تَدَانِيَا      مُضَارِعًا لِاحْتِقَاءِ إِنْ تَنَاءِيَا  
 وَسَمٌّ مَا تَخَالَفَا تَرْتِيْبِيَا      كَفْتَحِيْهِ وَحَتْفِيْهِ مَقْلُوبِيَا  
 وَسَمِّهِ إِنْ كَانَ فِي مُفْتَتِحِ      بَيْتٍ وَمُنْتَهَاهُ بِالْمُجَنِّحِ  
 وَشَبِيْهِ الْإِشْتِقَاقِ كَالْقَالَ وَقَالَ      ذَاكَ مِنَ الْقِلَابِ وَذَاكَ مِنَ الْمَقَالِ  
 وَلَيْدَعٌ مُطْلَقًا وَفِي الْأَصْلِ سِمٌ      بِالِاشْتِقَاقِ كَقَائِمٍ وَالْقَائِمِ  
 وَالْإِزْدَوَاجِ اسْمٌ جِنَاسِيْنِ رُئِي      تَوَالِيْبِيَا كَسَبِيْبِيَا وَنَبِيْبِيَا  
 وَالرُّدُّ لِلْعَجْزِ عَلَى الصَّدْرِ بِمَا      جَانَسَ أَوْ رَادَفَ مَا تَقَدَّمَ  
 وَالسَّجْعُ جَعْلُ فَاصِلَاتِ النَّثْرِ      كَأَنَّهَا قَافِيَةٌ لِلشَّعْرِ  
 وَهُوَ مُطْرَفٌ إِنْ أَلْوَزَنُ اخْتَلَفَ      وَإِنْ بِهِ الرَّوْيُ وَالْوَزْنُ اتَّخَلَفَ  
 فَسَمِّهِ مُرَصَّعًا وَإِلَّا      فَمَتَّوَزًا وَارْعَ فِيْهِ الْإِلَ (١)

(١) أي عهدا الإل: العهد.

وَسِمَ بِنَى الْبَيْتِ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ قَافِيَةَ صَحَّتْ بِتَشْرِيعِ قَمِنُ  
لُزُومُ مَا لَا يَلْزَمُ أَنْ تَلْتَزِمَا قَبْلَ رَوِيَيْنِ أَوْ أَلَّا تُعْجَمَا  
وَالْقَلْبُ أَنْ يَتَّقِرَ عَكْسَ مَا سَلَكَ كَطَرْدِهِ كَنَحْوِ كُلِّ فِي فَلَاكُ  
مَبْحَثُ الْاِقْتِبَاسِ وَالتَّضْمِينِ وَالْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَالتَّلْمِيحِ

وَالْقَطْفُ مِنْ شِعْرِ فَشَا تَضْمِينُ وَمُدْخَلٌ كَالْبَيْتِ مُسْتَعِينُ  
وَلِيَتَلَطَّفَ فِيهِ وَالْمِضْرَاعِ فَدُونَهُ بِالرَّفْوِ وَالْاِيْدَاعِ  
وَهُوَ اِقْتِبَاسٌ فِي الْحَدِيثِ وَالْقُرْآنِ وَإِنْ يُشِيرُ لِقِصَّةٍ أَوْ شِعْرِ آنِ  
أَوْ مَثَلٍ شَاعَ فَتَلْمِيحٌ وَحَلٌّ نَظْمٍ وَعَقْدٌ نَثْرُهُ عَقْدٌ وَحَلٌّ  
وَأَصْلُ حُسْنِ الْكُلِّ كَوْنُ الْمَعْنَى أَمَامَ الْأَلْفَاظِ كَمَا أَلْمَعْنَا  
وَيَنْبَغِي تَأْتُقُّ فِي الْاِبْتِدَاءِ بِمَا يُلَائِمُ الْمَقَامَ الْمُجْتَدَا  
وَفِي السِّخْلِصِ بِأَنْ يُلَائِمَا فِي الْاِنْتِقَالِ مَا يَكُونُ رَائِمَا  
وَالْمُنْتَهَى وَحَلِيَّةُ الْكَلَامِ بَرَاعَةٌ الْمَطْلَعِ وَالْحَتَامِ  
يَوْمَ الْعُرُوبَةِ بِشَهْرِ مَايَا فِي عَامِ هَضْقَشٍ لَدَى دِنْيَايَا

انتهت بحمد الله وحسن عونه بيد كاتبها لنفسه ولمن شاء الله بعده

الشيخ أحمد بن سيدي محمد بن مود الحكني غفر الله له ولوالديه

وأشياخه وأحبائه والمؤمنين آمين آمين آمين